فقه العبادات - حنفي

نواقض التيمم : .

- 1 ينقض التيمم كل ما ينقض الوضوء والغسل لأن ناقض الأصل ناقض البدل .
 - 2 زوال العذر المبيح للتيمم .
- 3 إذا وجد الماء أثناء الصلاة بطلت صلاته أما لو وجده بعد الصلاة صحت ولا تجب الإعادة في حقه لا في الوقت ولا في بعده . لما روي عن نافع قال : " تيمم ابن عمر على رأس ميل أو ميلين من المدينة فصلى العصر فقدم والشمس مرتفعة فلم يعد الصلاة " (1) .

(1) الدارقطني : ج 1 / ص 186